

Distr.: General
23 June 2011
Arabic
Original: English

مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد



الفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية
المعني باسترداد الموجودات
فيينا، ٢٥-٢٦ آب/أغسطس ٢٠١١
البند ٢ من جدول الأعمال المؤقت*
تنفيذ قرار مؤتمر الدول الأطراف ٣/٣
وتوصيات الفريق العامل

التقدّم المحرّز في تنفيذ توصيات الفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية المعني باسترداد الموجودات

ورقة معلومات خلفية من إعداد الأمانة

أولاً - مقدّمة

- ١ - اعتمد مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد (المؤتمر) في دورته الأولى القرار ٤/١، الذي أنشأ بمقتضاه الفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية المعني باسترداد الموجودات (الفريق العامل). وقرّر المؤتمر في ذلك القرار أن يقوم الفريق العامل بإسداء المشورة للمؤتمر وتقديم المساعدة له في تنفيذ ولايته الخاصة بإعادة عائدات الفساد. وقد أنشئ هذا الفريق وفقاً للفقرة ٤ من المادة ٦٣ من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد (الاتفاقية).
- ٢ - وحدّد المؤتمر في القرار نفسه أيضاً مهام الفريق العامل ومنها مساعدة المؤتمر على اكتساب معارف تراكمية في مجال استرداد الموجودات، واستبانة احتياجات الدول الأطراف في مجال بناء القدرات، وتشجيع التعاون بين المبادرات الثنائية والمتعدّدة الأطراف ذات الصلة،

* CAC/COSP/WG.2/2011/1.

150711 V.11-84029 (A)



والإسهام في تنفيذ أحكام الاتفاقية ذات الصلة بتوجيه من المؤتمر؛ وتيسير تبادل المعلومات والممارسات الجيدة والأفكار بين الدول؛ وبناء الثقة وتشجيع التعاون بين الدول الطالبة والدول متلقية الطلبات.

٣- وقرّر المؤتمر في القرار نفسه أيضا أن يجتمع الفريق العامل أثناء دورات المؤتمر، وأن يعقد، حسب الاقتضاء، اجتماعا واحدا على الأقل فيما بين الدورات، في حدود الموارد المتاحة. وقرّر المؤتمر فضلا عن ذلك أن يقدم إليه الفريق العامل تقارير عن أنشطته.

٤- وقرّر المؤتمر في دورته الثانية والثالثة أن يواصل الفريق العامل الاضطلاع بأعماله. وقرّر كذلك أن يعقد الفريق العامل اجتماعين على الأقل قبل الدورات التالية للمؤتمر، في حدود الموارد المتاحة، لكي يؤدي المهام المسندة إليه. وعقد الفريق العامل اجتماعه الأول في فيينا في ٢٧ و٢٨ آب/أغسطس ٢٠٠٧،^(١) وعقد اجتماعه الثاني بين دورة وأخرى في ٢٥ و٢٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨،^(٢) واجتماعه الثالث في ١٤ و١٥ أيار/مايو ٢٠٠٩،^(٣) واجتماعه الرابع في ١٦ و١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠.^(٤)

٥- وقد أعدت ورقة المعلومات الخلفية هذه لإطلاع الفريق العامل على حالة تنفيذ مهامه وحالة تنفيذ توصيات المؤتمر المتعلقة باسترداد الموجودات. وتتضمن هذه الورقة أيضا عرضا لمناقشات الفريق العامل في اجتماعاته السابقة، وترمي إلى مساعدة الفريق العامل في مداولاته وفي تقرير ما سيضطلع به من أعمال في المستقبل.

ثانياً - لمحة عامة عن حالة تنفيذ توصيات مؤتمر الدول الأطراف والفريق العامل

٦- يمكن تصنيف مناقشات الفريق العامل السابقة في ثلاثة مواضيع هي: اكتساب المعارف التراكمية؛ وبناء الثقة بين الدول التي تطلب استرداد الموجودات والدول المتلقية لمثل هذه الطلبات؛ والمساعدة التقنية والتدريب وبناء القدرات.

٧- ففيما يتعلق باكتساب المعارف التراكمية بشأن استرداد الموجودات، لاحظ الفريق العامل استمرار الحاجة إلى تدليل التحديات والعوائق العملية التي تواجهها الدول الأطراف في تنفيذ الفصل الخامس من الاتفاقية، بما في ذلك عدم تمتع الاختصاصيين الممارسين بالقدرات اللازمة لمعالجة قضايا استرداد الموجودات.

(1) CAC/COSP/2008/4.

(2) CAC/COSP/WG.2/2008/3.

(3) CAC/COSP/WG.2/2009/3.

(4) CAC/COSP/WG.2/2010/4.

- ٨- وشدّد الفريق العامل في مناقشاته على أنّ بناء الثقة عنصر حاسم الأهمية في العمل على استرداد الموجودات، ولا سيّما كوسيلة لتعزيز الإرادة السياسية، وتكوين ثقافة للمساعدة القانونية المتبادلة والتعاون، وتمهيد السبيل لنجاح التعاون الدولي.
- ٩- وفيما يتعلق بالمساعدة التقنية، ناقش الفريق العامل هجلاً ذات صلة باسترداد الموجودات، مثل بناء القدرات والتدريب، وتحليل الثغرات، وصياغة قوانين جديدة عند الضرورة، وتيسير عملية تبادل المساعدة القانونية. وسلّم بالحاجة الملحة والمستمرّة إلى توفير التدريب لموظفي الأجهزة المسؤولة عن استرداد الموجودات، خصوصاً في مجال تعقّب عائدات الفساد وحجزها ومصادرتها.
- ١٠- وناقش الفريق العامل منذ اجتماعه الأول الحاجة إلى تعزيز التنسيق بين مختلف المبادرات في مجال استرداد الموجودات. وفي هذا الصدد، أنشأ مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (المكتب) والبنك الدولي، في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧، المبادرة الخاصة باسترداد الموجودات المسروقة ("ستار")، التي بدأت تعمل بكامل طاقتها في نهاية عام ٢٠٠٨. وتستهدف تلك المبادرة تشجيع وتيسير استرداد عائدات الفساد بصورة منهجية وسريعة، وتحسين الأداء العالمي في إعادة الموجودات المسروقة.

ألف- اكتساب المعارف التراكمية

١- التوصيات

- ١١- دأب الفريق العامل على إسناد أولوية عالية لتوافر المعارف المتعلقة باسترداد الموجودات ولتكوين هذه المعارف وإدارتها. ورحب الفريق العامل بالتقدّم الذي أحرزته الأمانة فيما يخصّ المكتبة القانونية وبوابة المعارف الشاملة المعروفة باسم "تراك". وأوصى الفريق العامل بالألّا تقتصر محتويات هذه الأداة على التشريعات بل أن تشمل أيضاً أعمالاً تحليلية، ولا سيما من أجل تحسين فهم المتطلّبات الإجرائية المعقّدة.
- ١٢- وشدّد الفريق العامل على فائدة المنتجات المعرفية القائمة التي توفرها المبادرة الخاصة باسترداد الموجودات المسروقة "ستار" في بناء القدرات الوطنية، وطلب من الأمانة أن تعدّ قائمة بتلك المنتجات وتكفل تعميمها على أوسع نطاق ممكن.
- ١٣- وأوصى الفريق العامل باستحداث أدوات عملية لاسترداد الموجودات، وخصوصاً إعداد دليل عملي مفصّل يُصمّم خصيصاً لتلبية احتياجات الاختصاصيين الممارسين المعنيين بقضايا استرداد الموجودات ويستخدم في أنشطة بناء القدرات.

١٤ - وحث مؤتمر الدول الأطراف أيضا على مواصلة دراسة وتحليل الكيفية التي يمكن بها للقرائن القانونية وتدابير نقل عبء الإثبات وفحص الأطر الخاصة بالإثراء غير المشروع أن تسهل استرداد عائدات الفساد.

التدابير المتخذة

١٥ - إن قائمة التقييم الذاتي المرجعية هي الأداة الأساسية المستخدمة في جمع المعلومات عن التشريعات الوطنية وسائر التدابير المتخذة لتنفيذ اتفاقية مكافحة الفساد، وقد وافق عليها مؤتمر الدول الأطراف في قراره ١/٣ للوفاء بأغراض آلية استعراض تنفيذ الاتفاقية. وستضاف البيانات القانونية المقدمة من خلال تلك القائمة والمصدقة من جانب الدول الأعضاء المستعرضة، بما في ذلك القرارات القضائية الصادرة في قضايا استرداد الموجودات، إلى المكتبة القانونية للمكتب المعني بالمخدرات والجريمة (المكتبة القانونية).

١٦ - والمكتبة القانونية هذه مصممة لجمع المعارف القانونية المدققة والمحدثة المتعلقة بمكافحة الفساد واسترداد الموجودات بموجب الاتفاقية وتصنيف هذه المعارف ونشرها، بالاستناد في هذا السياق إلى المعلومات المستمدة من خلال آلية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد. ويتمثل الهدف الأساسي للمكتبة القانونية في تيسير تحليل وتوزيع المعارف القانونية الحالية والمدققة، للمساعدة على تعزيز تنفيذ الاتفاقية والترويج لتصاديق الدول عليها أو انضمامها إليها. وقد تم تجميع مجموعة بيانات أولية تشمل قوانين ولوائح تنظيمية وممارسات إدارية من ما يزيد على ١٧٥ دولة، وأجري توزيع تحليلي مفصل لطبيعة اتصالها بأحكام الاتفاقية.

١٧ - والمكتبة القانونية هي جزء من مشروع أعم يُعرف باسم "الأدوات والموارد اللازمة من أجل رصد معرفي في مجال مكافحة الفساد" (تراك)، وكان يُعرف في مراحله الأولية باسم "مجمع إدارة المعارف". وقد أُعدّ مشروع "تراك" في شكل بوابة ومنتدى تعاوني شبكيين من أجل الاختصاصيين الممارسين في مجال مكافحة الفساد واسترداد الموجودات وللمؤسسات الشريكة، وهو يجمع وينشر المعارف المتعلقة بمكافحة الفساد واسترداد الموجودات، بما في ذلك دراسات الحالات الفردية والممارسات الفضلى والتحليلات السياسية. وسوف يُوفّر هذا المشروع أيضا وصلات إلى قواعد بيانات ذات صلة، كقاعدة بيانات المكتب الخاصة بالاتصال المعنية باسترداد الموجودات، والأداة الموسّعة لكتابة طلبات المساعدة القانونية المتبادلة، وقاعدة البيانات الخاصة باسترداد الموجودات في إطار مبادرة "ستار". وإلى جانب هذه المبادرة، يساهم في مشروع "تراك" شركاء دوليون آخرون

هم برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، والرابطة الدولية لسلطات مكافحة الفساد، ومصرف التنمية الآسيوي، ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، ومعهد بازل للحوكمة، ومركز أوتشتاين لموارد مكافحة الفساد. وسيبدأ تشغيل المكتبة القانونية وبوابة "تراك" في تموز/يوليه ٢٠١١.

١٨- ولئن كانت المعارف القائمة المتعلقة بتنفيذ الفصل الخامس من الاتفاقية، كدراسات الحالات الإفرادية والممارسات الفضلى والتحليلات السياسية ستتاح من خلال بوابة "تراك"، فقد أنتج من خلال مبادرة "ستار" عددٌ من الدراسات السياسية التي تتناول الثغرات المعرفية في مجالات معيّنة من استرداد الموجودات. وهذه المنتجات المعرفية هي:

(أ) دليل استرداد الموجودات: إرشادات للممارسين. صدر هذا الدليل في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، وهو مصمّم في شكل مرجع عملي سريع لأجهزة إنفاذ القانون وقضاة التحقيق وأعضاء النيابة العامة. وهو يرشد الاختصاصيين الممارسين في مجال استرداد الموجودات في تصديهم للتحديات الاستراتيجية والتنظيمية والتحقيقية والقانونية التي يواجهونها في هذا المجال، ويبيّن التقنيات والإجراءات التي تيسّر استرداد عائدات الفساد؛

(ب) نحو هيكل عالمي لاسترداد الموجودات (Towards a Global Architecture for Asset Recovery). قُدّمت هذه المذكرة السياسية كمشروع تشاوري في الدورة الثالثة لمؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية مكافحة الفساد في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩. وهي تتضمن استعراضاً لحالة استرداد الموجودات على الصعيد العالمي، وجدولاً للعمل في هذا المجال؛

(ج) تقرير بشأن الشخصيات البارزة سياسياً: التدابير الوقائية للقطاع المصرفي (Politically Exposed Persons: Preventive Measures for the Banking Sector). صدر هذا التقرير في عام ٢٠١٠، وهو يجمع بين التوصيات السياسية والممارسات الفضلى الرامية إلى منع الشخصيات البارزة سياسياً الفاسدة من غسل أموالها بسهولة، وتيسير استرداد الموجودات المسروقة؛

(د) دليل الممارسات الجيدة لمصادرة الموجودات دون الاستناد إلى إدانة (A Good Practice Guide for Non-conviction-based Asset Forfeiture). يستند هذا الدليل إلى التجارب العملية لخبراء من مختلف المناطق والنظم القانونية، ويحدّد المفاهيم القانونية والتشغيلية والعملية الأساسية التي ينبغي أن يشتمل عليها أيُّ نظام لمصادرة الموجودات دون الاستناد إلى إدانة لكي يكون فعالاً. وقد صدر هذا الدليل في عام ٢٠٠٩، وهو متاح أيضاً باللغتين الإسبانية والروسية؛

(هـ) إدارة الموجودات المعادة: اعتبارات سياسية (Management of Returned Assets: Policy Considerations). يستعرض هذا المنشور الصادر أيضا في عام ٢٠٠٩ بعض المسائل التي ربما تؤدّ السلطات الوطنية النظر فيها عند التخطيط لإدارة الموجودات المعادة؛

(و) الإفصاح عن الدخل والموجودات: الأدوات والبدائل، الطبعة الثانية في مجلّدين (Income and Asset Declarations: Tools and Trade-offs). من المزمع نشر هذا الدليل في تموز/يوليه ٢٠١١، وهو يهدف إلى تقديم مشورة عملية بشأن تصميم وإعمال نظم الإفصاح عن الدخل والموجودات؛

(ز) الدراسة المعنونة "تذليل العقبات أمام استرداد الموجودات" (Lowering Barriers to Asset Recovery)، التي تحدّد وتحلّل الحواجز التي تعيق استرداد الموجودات المسروقة الموجودة في مراكز مالية، وقد صدرت في حزيران/يونيه ٢٠١١، والتقارير عن إساءة استخدام الموارد المؤسسية، الذي يشرح كيفية استغلال الكيانات القانونية لإخفاء اهتمام الموظفين الفاسدين بعائدات الفساد، وسيصدر في صيف عام ٢٠١١. وسيُتاح هذان المنشوران، إلى جانب التقرير عن التقدّم الذي أحرزته الجهات المانحة في تنفيذ ما قطعته على نفسها في مجال مكافحة الفساد من تعهّادات في المنتدى الرفيع المستوى لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي في أكرا، خلال الاجتماع الرابع للفريق العامل؛

(ح) الاستشراف والاستناد إلى التجربة المتنامية (Looking forward, and building on growing experience)، دراسة عن تحديد كمية عائدات الفساد، تشاركت في إعدادها مبادرة "ستار" ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، ودراسة أخرى عن أثر التسويات على التعاون الدولي في استرداد الموجودات، ستُنشران في عام ٢٠١١.

١٩- واستجابة للتوصية الصادرة عن المؤتمر في قراره ٣/٣، يجري حاليا وضع الصيغة النهائية لدراسة عالمية عن الإثراء غير المشروع باعتبارها أداة لمكافحة الفساد. وبغية تحسين فهم الحكم ذي الصلة من اتفاقية مكافحة الفساد، ستتضمّن هذه الدراسة فحصا للمسائل القانونية والسياساتية ذات الصلة. ومن المتوقع أن تُنشر هذه الدراسة الخاصة بالإثراء غير المشروع خلال صيف عام ٢٠١١، وهي ستُتاح للفريق العامل في اجتماعه الرابع.

٢- التوصيات

٢٠- شدّد الفريق العامل على أهمية استخدام تكنولوجيا المعلومات الحديثة في اكتساب المعارف التراكمية، وطلب إلى الأمانة أن تواصل عملها على توسيع نطاق أداة كتابة طلبات المساعدة القانونية المتبادلة واستحداث منتجات مماثلة.

التدابير المتخذة

- ٢١- واصل المكتب جهوده الرامية إلى توسيع نطاق أداة كتابة طلبات المساعدة القانونية المتبادلة، التي تُعتبر أداة حاسوبية سهلة الاستخدام تساعد الدول على إعداد طلبات المساعدة القانونية المتبادلة وإحالتها وتلقيها. ولن يُدخل تغيير على الهيكل الأساسي والسمات الأساسية لهذه الأداة، إلا أن الصيغة الموسّعة منها ستضمّن سمات وإمكانيات إضافية في مجال استرداد الموجودات. ويجري حالياً إعداد الصيغة المنقّحة من الأداة ويتوقع إنجازها قبل نهاية عام ٢٠١١.
- ٢٢- وما زالت البراهجتان التطبيقيتان GoAML الخاصة بمكافحة غسل الأموال وGoCASE الخاصة بإدارة القضايا، اللتان وضعهما المكتب متاحتين للدول الأعضاء، وقد يعود استخدامهما بالفائدة على الاختصاصيين الممارسين في مجال استرداد الموجودات.⁽⁵⁾
- ٢٣- ويستخدم المكتب تكنولوجيا المعلومات الحديثة استخداماً كاملاً في تنمية الموارد اللازمة لدعم عمليات استرداد الموجودات. وتشمل هذه الموارد مشروع "تراك" (انظر الفقرة ١٧ أعلاه)، والمكتبة القانونية (انظر الفقرة ١٦ أعلاه)، وقائمة التقييم الذاتي المرجعية (انظر الفقرة ١٥ أعلاه)، وقاعدة البيانات الخاصة بجهات الاتصال (انظر الفقرة ٤٩ أعلاه).

٣- التوصيات

- ٢٤- طلب الفريق العامل إلى المكتب أن يواصل بذل جهوده، بالتشاور مع الدول الأعضاء، لتجميع قضايا استرداد الموجودات بغية إعداد دراسة تحليلية لها، بالاستناد إلى تجربة المكتب في هذا المجال. وشجّع الفريق العامل الدول الأعضاء المهتمة على مواصلة المساهمة طواعية في هذه الجهود، من خلال قائمة التقييم الذاتي المرجعية، ضمن وسائل أخرى، مع إيلاء الاهتمام الواجب لسرية المعلومات الحساسة.

التدابير المتخذة

- ٢٥- يتاح للأمانة حالياً عدد متزايد من قضايا استرداد الموجودات. فرداً على مذكرتين شفويتين أصدرتهما الأمانة في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٩ و٢٢ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠ (CU 2009/87 وCU 2010/5)، وطلبت فيهما من الدول أن تتعاون معها في تجميع القضايا المتعلقة باسترداد عائدات الفساد، قدّمت الدول الأطراف في الاتفاقية والدول الموقّعة عليها

(5) للحصول على مزيد من المعلومات، انظر <http://goaml.unodc.org/>، و <http://gocase.unodc.org/>.

معلومات مفصلة بقدر كاف عن ١٠ قضايا من هذا القبيل. وستعالج الأمانة هذه المعلومات بطريقة تحترم قيود السرية التي طلبتها الدول.

٢٦- وثمة مصدر آخر لقضايا استرداد الموجودات وهو قاعدة بيانات القضايا الدولية المتعلقة باسترداد الموجودات، التي أعدتها مبادرة "ستار" وتضع حاليا صيغتها النهائية. وتتضمن قاعدة البيانات هذه ٧٥ قضية تتناول جميع جوانب استرداد الموجودات وكثيرا ما تتضمن عددا من الإجراءات ذات الصلة في أكثر من ولاية قضائية، وستتاح للاختصاصيين الممارسين في هذا المجال من خلال الموقع الشبكي الخاص بمبادرة "ستار" وبوابة المكتب الشبكية "تراك". وسيجري تعهد قاعدة البيانات بالتنسيق مع المكتب. والدول الأطراف مدعوة لتقديم ما لديها من قضايا إلى مبادرة "ستار" أيضا لإدراجها في قاعدة البيانات، أو إلى بيان ما إذا كانت تسمح للمكتب أن يدرج القضايا التي تقدمها له في قاعدة البيانات.

٢٧- وتمثل القضايا المستمدة من المصادر الآتية الذكر، إضافة إلى القضايا الأخرى التي ستقدمها الدول الأطراف من خلال قائمة التقييم الذاتي المرجعية، ضمن غيرها، أثناء استعراض الفصل الخامس من الاتفاقية في الدورة الاستعراضية الثانية، أساسا كافيا لإجراء الدراسة التحليلية التي طلبها الفريق العامل، والتي ستستهلها الأمانة في الشهور المقبلة. وستستند هذه الدراسة إلى الخبرة التي اكتسبها المكتب في تجميع "خلاصة قضايا الإرهاب". وترمي تلك الخلاصة إلى تزويد الاختصاصيين الممارسين ومقرري السياسات بلمحة عامة عن الطرائق التي اتبعها المدعون العامون والمحاكم في جميع أنحاء العالم في معالجة قضايا الإرهاب وبعض الجوانب القانونية وتبعاتها. وعملا بما أوصى به الفريق العامل، يعتزم المكتب أن يستند إلى هذه التجربة ويتبع المنهجية نفسها لتحديد وتحليل قضايا استرداد الموجودات التي يتوقع أن تهتم بها الدول الأطراف اهتماما خاصا.

٤- التوصيات

٢٨- كرّر الفريق العامل تأكيده على ضرورة الاضطلاع بأنشطة تستهدف اكتساب معارف تراكمية، بالتشاور الواسع النطاق مع خبراء من مختلف المناطق والنظم القانونية وبمشاركة واسعة منهم.

التدابير المتخذة

٢٩- تسعى مبادرة "ستار" إلى إدراج مساهمات الممارسين الخبراء من البلدان النامية والبلدان المتقدمة النمو ومن مختلف المناطق في المنتجات التي تصوغها. وتأخذ مبادرة "ستار"

في الاعتبار أيضا ممارسات الولايات القضائية بنوعها القائم على القانون المدني والقائم على القانون العام. ولدى صياغة كل منتج معرفي، يُنشأ عادة فريق أساسي لجمع المعلومات والقضايا وتحليلها وإعداد المشروع الأولي، الذي يعرض في حلقة عمل أو مؤتمر، حيث يدعى الاختصاصيون الممارسون إلى مناقشته والتعليق عليه. ثم يضع الفريق الأساسي مشروع المنتج بالتعاون الوثيق مع أولئك الاختصاصيين الممارسين.

٣٠- ويساق كمثال حديث على هذا التشاور اجتماع فريق الخبراء الخاص بالإثراء غير المشروع، الذي عُقد في واشنطن العاصمة يومي ٢٨ و ٢٩ نيسان/أبريل ٢٠١١ (استخدمت طرائق مشابهة فيما يخص المنتجات الأخرى لمبادرة "ستار"، ومنها مسألة إساءة استخدام المركبات الخاصة بالشركات). وقد دعت مبادرة "ستار" إلى عقد هذا الاجتماع لمناقشة مشروع الدراسة المتعلقة بالإثراء غير المشروع واستعراضها استعراضا نقديا. ودُعي مشاركون من طائفة واسعة من الولايات القضائية والنظم القانونية للمساهمة في هذه الدراسة بالاستناد إلى الخبرة المكتسبة في ولاياتهم القضائية، ولدعم آرائهم بما هو متاح من سوابق قضائية وإحصاءات. وبالمثل، نُظمت في أيار/مايو ٢٠١٠ في مرسيليا بفرنسا حلقة عمل للاختصاصيين الممارسين من أجل صياغة دليل استرداد الموجودات، في حين أُخذت في الاعتبار، في صياغة الكتيب المعنون "تذليل العقبات أمام استرداد الموجودات"، توصيات الاختصاصيين الممارسين الذين شاركوا في حلقة عمل عُقدت في لوزان بسويسرا في نيسان/أبريل ٢٠١٠ لهذا الغرض.

٣١- ومن الوسائل الأخرى التي تكفل التشاور والمشاركة على نطاق واسع في اكتساب المعارف التراكمية استعراض النظراء لمشاريع المنتجات المعرفية، الذي يتيح للاختصاصيين الممارسين تقديم ملاحظاتهم واقتراحاتهم ومناقشتها. وتُقدّم المساهمات كتابة لينظر فيها فريق أو خلال اجتماعات مخصصة لاستعراضها من قبل النظراء. وقد طُبقت منهجية الاستعراض من قبل النظراء على جميع منتجات مبادرة "ستار". ومن الأمثلة الحديثة على ذلك اجتماع استعراض النظراء الذي نُظّم في أيار/مايو ٢٠١١ في سياق الدراسة الخاصة بتحديد كمية عائدات الفساد، الجاري إعدادها في إطار مبادرة "ستار".

٥- التوصيات

٣٢- يلزم تعميم الأدوات والمنتجات المعرفية على نطاق واسع، كما ينبغي أن ينظر المؤتمر أو الفريق العامل في اتخاذ تدابير متابعة لتبيين مدى فعالية تلك الأدوات والمنتجات وجدواها.

التدابير المتخذة

٣٣- إن جميع الأدوات والمنتجات المعرفية التي أعدها المكتب منشورة على نطاق واسع. فأداة كتابة طلبات المساعدة القانونية المتبادلة متاحة مثلا بالاتصال الحاسوبي المباشر.^(٦) وستتاح "الأدوات والموارد اللازمة من أجل رصيد معرفي في مجال مكافحة الفساد" "تراك" في شكل بوابة شبكية لكفالة الاستفادة منها على نطاق واسع. وستتاح المكتبة القانونية بالاتصال الحاسوبي المباشر أيضا إذ إنها تمثل جزءا من مشروع "تراك".

٣٤- والمنتجات المعرفية المعدة في إطار مبادرة "ستار" متاحة أيضا على الإنترنت من خلال موقع المبادرة وموقع المكتب على الإنترنت. وتنتهج مبادرة "ستار" أيضا سياسة توزيع منتجاتها على نطاق واسع بوسائل متنوعة، منها عرض هذه المنتجات في أحداث واجتماعات يحضرها ممثلون عنها. فعلى سبيل المثال، عُرض دليل الممارسات الجيدة في مصادرة الموجودات دون الاستناد إلى إدانة (انظر الفقرة ١٨ (د) أعلاه) ونوقش ووزع في حلقات عمل واجتماعات إقليمية عقدتها هيئات دولية وإقليمية، ومنها مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية مكافحة الفساد، وفريق ليون/روما العامل التابع لمجموعة الدول الثماني، وفرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية، وكذلك شبكات الاختصاصيين الممارسين مثل المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول)، ووحدة التعاون القضائي التابعة للاتحاد الأوروبي (يوروجست)، وشبكة كامدين المشتركة بين الوكالات لاسترداد الموجودات، وشبكة الجنوب الأفريقي المشتركة بين الوكالات لاسترداد الموجودات. وقد حظيت هذه الأنشطة بدرجة عالية من الاهتمام وأسهمت في النجاح الكبير الذي لقيته منشورات مبادرة "ستار": فقد احتلت الدراسة المتعلقة بالشخصيات البارزة سياسيا المرتبة الثانية واحتل دليل استرداد الموجودات المرتبة الرابعة بين منشورات مجموعة البنك الدولي الأكثر رواجاً. وعلاوة على ذلك، أسفرت جهود النشر عن تقدّم دول من أفريقيا وآسيا وأمريكا اللاتينية بطلب الحصول على المساعدة التقنية. وقد اعتمدت إحدى الدول الأطراف التي تلقت مساعدة تقنية مؤخرًا قانونا بشأن المصادرة غير المستندة إلى إدانة.

٦- التوصيات

٣٥- أكد مؤتمر الدول الأطراف في دورته الثالثة على أنه ينبغي للمؤسسات المالية أن تعتمد وتنفذ معايير فعّالة بشأن توحي الحرص الواجب وبشأن الإفصاح عن المعاملات المالية.

(6) www.unodc.org/mla/

وقد أشار الفريق العامل إلى ذلك سابقا وشدد على ضرورة زيادة مسؤولية المؤسسات المالية ووحدات الاستخبارات المالية التي تشرف عليها، بسبل تشمل الأخذ بتدابير لمنع التقاعس عن الإبلاغ عن المعاملات المجاوزة للحدود المقررة أو المعاملات المشبوهة، أو لمعالجة تلك المعاملات، حسب الاقتضاء؛ وتعزيز تبادل المعارف والبيانات. وأوصى الفريق العامل بإشراك هذه المؤسسات في اكتساب المعارف التراكمية المتعلقة باسترداد الموجودات؛ كما شجّع على الاضطلاع بأعمال بشأن التدابير الوقائية الواردة في الفصل الخامس من الاتفاقية وشدد على أهمية التحقيقات المالية الفعّالة.

التدابير المتخذة

٣٦- عُقد في مكتب البنك الدولي في باريس، يومي ٨ و ٩ حزيران/يونيه ٢٠١٠، ملتقى عالمي تحت عنوان "لا ملاذات آمنة: ملتقى عالمي بشأن علاقة استرداد الموجودات بالتنمية" (الملتقى العالمي)، اشتركت في رعايته مبادرة "ستار" وحكومة سويسرا. وحضر هذا الملتقى العالمي ما يزيد على ١٢٠ مشاركا من ١٨ بلدا، منهم ممثلون عن القطاع المالي والقطاع الخاص ومنظمات أهلية ووكالات إنمائية دولية وثنائية.

٣٧- ورُوّجت مبادرة "ستار" أيضا، من خلال البنك الدولي ورعاية المكتب لفرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية المتعلقة بغسل الأموال ومجموعة ال-٢٠، التوصيات والدروس المكتسبة من عملها التحليلي، لأهداف ليس أقلها أهمية كفالة إسناد أولوية قصوى لمسألة التعامل مع عائدات الفساد في الجهود المبذولة لمكافحة غسل الأموال (وخصوصا من قبل وحدات الاستخبارات المالية وأجهزة إنفاذ القانون) وكفالة ممارسة المؤسسات المالية الحرص الواجب في هذا الصدد.

٣٨- ويوجد لدى المكتب، في إطار برنامجه العالمي لمكافحة غسل الأموال، مُوجّهون يعملون في الميدان لمساعدة دول أعضاء مختارة على بناء نظم فعّالة لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، بوسائل منها تدعيم وحدات الاستخبارات المالية، وتحليل المعلومات المالية، وإقامة استخبارات مالية. ويتمثل أحد العناصر الرئيسية لهذا البرنامج في مساعدة الدول على تحسين خبرات موظفي العدالة الجنائية وكفاءاتهم في التحقيق في الجرائم المالية المعقدة ومقاضاة مرتكبيها.

٣٩- وتشمل أنشطة بناء القدرات التي يُضطلع بها في هذا السياق التدريب على كيفية إجراء تحقيقات مالية فعّالة. وثمة أنشطة أخرى تتعلق بإجراء تدقيق مشدّد للحسابات التي تطلب الشخصيات البارزة سياسيا فتحها أو تحتفظ بها أو يُحتفظ بها نيابة عنها، والكيفية التي

يمكن بها للمؤسسات المالية أن تعزز التنفيذ الفعلي لتدابيرها الخاصة بالتدقيق المشدّد استناداً إلى منشور مبادرة "ستار" المعنون "الشخصيات البارزة سياسياً: التدابير الوقائية للقطاع المصرفي" (Politically Exposed Persons: Preventive Measures for the Banking Sector) (انظر الفقرة ١٨ ج) أعلاه). وشارك أعضاء فريق مبادرة "ستار" أيضاً مشاركة فعّالة في حلقات عمل ومناقشات مع مؤسسات مالية، بما في ذلك في سياق مجموعة فولفسبرغ، بشأن هذه المسائل، بغية الترويج للتوصيات السياساتية وتشجيع القطاع المالي على اتخاذ تدابير أكثر فعالية في التصدي لمسألة عائدات الفساد.

٤٠ - وفي تكوين المعارف التراكمية المتعلقة باسترداد الموجودات، روعي في إطار مبادرة "ستار" أيضاً منظور المؤسسات المالية ومساهماتها. فعلى سبيل المثال، أُجريت في سياق إعداد الورقة السياساتية المتعلقة بالشخصيات البارزة سياسياً مشاورات مع مؤسسات مالية وأجهزة رقابية ووحدات استخبارات مالية في الأرجنتين وفرنسا وهونغ كونغ والصين وجيرسي وليختنشتاين وسويسرا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية والولايات المتحدة الأمريكية.

٧- التوصيات

٤١ - أوصى الفريق العامل بأن يُنظر في الاستعانة بمنتجات مثل دليل الممارسات الجيدة بشأن المصادر دون الاستناد إلى إدانة من أجل تنفيذ أحكام أخرى من الاتفاقية. وفيما يتعلق بالأدوات التشريعية، أوصى الفريق العامل باستكشاف إمكانية اختيار مجالات يكون من المجدي فيها إعداد نماذج أو أدلة بالممارسات الفضلى، تتناول احتجاز الموجودات وتجميدها ومصادرتها، على سبيل المثال.

التدابير المتخذة

٤٢ - ثمة عدّة منتجات معرفية ترمي إلى مساعدة الاختصاصيين الممارسين في عملية استرداد الموجودات، وتفيد في تنفيذ أحكام أخرى من الاتفاقية. وتشمل هذه المنتجات الدراسة التي سيجري إعدادها عما قريب عن الإثراء غير المشروع، ودليل استرداد الموجودات، ودليل الممارسات الجيدة بشأن الإفصاح عن الإيرادات والموجودات، ويمكن أن تفيد في دعم الملاحقة القضائية المتعلقة بقضايا الفساد وفي مساعدة المؤسسات المالية على تحديد الشخصيات البارزة سياسياً. ويتضمّن دليل استرداد الموجودات أيضاً فصلاً مخصّصاً لتعقب الموجودات يشدّد على أهمية تحريز الموجودات المسروقة بأسرع ما يمكن.

٤٣ - ويجري العمل على تقييم المجالات التي يكون فيها إعداد نماذج أو أدلة للممارسات الفضلى مجدياً. وفي الوقت نفسه، أعدّ المكتب قوانين نموذجية ذات صلة وثيقة باسترداد الموجودات. وتشمل هذه القوانين النموذجية ما يلي: القانون النموذجي بشأن تبادل المساعدة في المسائل الجنائية لعام ٢٠٠٧،^(٧) والقانون النموذجي بشأن غسل الأموال وتمويل الإرهاب (من أجل نظم القانون المدني) لعام ٢٠٠٥،^(٨) والأحكام النموذجية بشأن غسل الأموال وتمويل الإرهابيين والتدابير الوقائية وعائدات الجريمة (من أجل نظم القانون العام) لعام ٢٠٠٩.^(٩) وعلى الصعيد الإقليمي، وفي إطار برنامج المساعدة القانونية لأمريكا اللاتينية والكاريبية، أعدّ المكتب في عام ٢٠١١ أحكاماً تشريعية نموذجية بشأن المصادرة العينية في أمريكا اللاتينية. وعُرضت هذه الأحكام التشريعية النموذجية في فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية المتعلقة بغسل الأموال، وفرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية في أمريكا الجنوبية لمكافحة غسل الأموال، ولجنة البلدان الأمريكية لمكافحة تعاطي المخدرات. ويعتزم المكتب البدء في جهود التنفيذ في بلدان معينة قبل نهاية عام ٢٠١١. ويجري أيضاً إعداد صيغة مشروحة من الأحكام التشريعية النموذجية باللغة الإسبانية.

٤٤ - ولا يزال المكتب ينظر في سبل إعداد أحكام نموذجية بشأن استرداد الموجودات، ومنها نهج إعداد أحكام نموذجية بشأن استرداد الموجودات في وثيقة واحدة تشمل جميع الجوانب التي يمكن أن تصبح مهمة لتنفيذ الأحكام ذات الصلة من الفصل الخامس من اتفاقية مكافحة الفساد تنفيذاً كاملاً. وثمة نهج آخر قيد النظر، وهو إعداد أحكام نموذجية تركز على المواد التي لم يسبق تناولها في أيٍّ من القوانين النموذجية القائمة.

٨ - التوصيات

٤٥ - دعا الفريق العامل مراراً الدول الأطراف إلى الاستعانة بالأمانة لاستكمال الفصل من قائمة التقييم الذاتي المرجعية المتعلقة باسترداد الموجودات، لكي يتسنى جمع معلومات عن تنفيذ مواد الاتفاقية المتعلقة باسترداد الموجودات، بما في ذلك معلومات عن السوابق القضائية

(7) للحصول على مزيد من المعلومات، هذا القانون النموذجي متاح على الموقع التالي:

www.unodc.org/pdf/legal_advisory/Model%20Law%20on%20MLA%202007.pdf

(8) www.unodc.org/documents/money-laundering/2005%20UNODC%20and%20IMF%20Model%20Legislation.pdf

(9) www.unodc.org/documents/money-laundering/Model_Provisions_2009_Final.pdf

على الصعيد الوطني، في الدول الطالبة والدول متلقية الطلبات، وكذلك التركيز على تقييم التدابير القائمة، وتجميع الممارسات الجيدة، واستبانة الاحتياجات من المساعدة التقنية.

التدابير المتخذة

٤٦- قرّر مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية مكافحة الفساد في قراره ١/٣ أن تُستخدم قائمة التقييم الذاتي المرجعية الشاملة كأساس لآلية استعراض تنفيذ اتفاقية مكافحة الفساد. وقد قُدمت إلى فريق استعراض التنفيذ في دورته الثانية، التي عُقدت في فيينا من ٣٠ أيار/مايو إلى ٣ حزيران/يونيه ٢٠١١، صيغة مُحسّنة من قائمة التقييم الذاتي المرجعية، وهي متاحة بلغات الأمم المتحدة الرسمية الست. وقرّر المؤتمر أن يُستعرض تنفيذ الفصل الخامس من الاتفاقية في دورة الخمس سنوات الثانية لتلك الآلية. أما المعلومات المتعلقة بتنفيذ الفصل الرابع من الاتفاقية المتعلق بالتعاون الدولي، والذي يمكن أن يكون ذا صلة بتنفيذ الأحكام المتعلقة باسترداد الموجودات، فسُتجمع خلال دورة الخمس سنوات الأولى لتلك الآلية. وفي هذا السياق، ستضمّن تقارير التنفيذ المواضيعية التي تعدها الأمانة بموجب الفقرة ٣٥ من الإطار المرجعي لآلية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، الممارسات الجيدة والتحديات والملاحظات والاحتياجات في مجال المساعدة التقنية الواردة في تقارير الاستعراض القطرية، وستوفّر هذه التقارير بالتالي معلومات مفيدة عن التعاون الدولي.

باء- بناء الثقة بين الدول الطالبة والدول متلقية الطلبات

١- التوصيات

٤٧- شدّد الفريق العامل على الحاجة إلى قنوات غير رسمية للتواصل والتعاون، إما قبل تقديم طلب رسمي للمساعدة القانونية المتبادلة وإما في الحالات التي لا يلزم فيها تقديم طلب رسمي. وشدّد الفريق العامل خصوصا على ضرورة الاستفادة الفعلية من التعاون مع أجهزة إنفاذ القانون ووحدات الاستخبارات المالية، مع التسليم بدور الجهاز القضائي في إجراءات التعاون الدولي بغية ضمان المساءلة ومراعاة الإجراءات القانونية الواجبة. أما على الصعيد الداخلي، فقد أوصى الفريق العامل بالتعاون الوثيق بين أجهزة مكافحة الفساد وأجهزة إنفاذ القانون ووحدات الاستخبارات المالية. وذكّر في هذا الصدد أنّ من شأن عقد اجتماعات منتظمة أن يعزّز إمكانيات استرداد الموجودات.

٤٨- وأبرز الفريق العامل كذلك أهمية العمل على إنشاء شبكة جهات اتصال لشؤون استرداد الموجودات. ولئن رئي أنّ المؤتمر وفريقه العامل يمثلان محفلا لتبادل المعارف

والخبرات، فمن شأن وجود شبكة جهات اتصال أن يتيح مزيداً من فرص الحوار، التي اعتُبرت ضرورية جداً. وشدّد الفريق العامل على ضرورة إنشاء شبكة عالمية من جهات الاتصال ذات الخبرة التقنية تُعنى بشؤون مصادرة الموجودات واستردادها. وشدّد الفريق العامل أيضاً على أهمية الشبكات الإقليمية لجهات الاتصال وعلى ضرورة التعاون والتنسيق مع هذه الشبكات، وطلب إلى الأمانة أن تُعدّ ورقة معلومات خلفية عن شبكات جهات الاتصال القائمة، بما في ذلك قاعدة بيانات جهات الاتصال المعنية باسترداد الموجودات في إطار مبادرة "ستار"، لينظر فيها الفريق العامل في سياق تنفيذ الفقرتين ٥ و ٦ من منطوق قرار المؤتمر ٣/٣. وشدّد الفريق العامل على أن تعاون الدول والمنظمات الدولية تعاوناً تاماً هو أمر ضروري لإنشاء وصون شبكة من هذا القبيل.

التدابير المتخذة

٤٩ - جمع المكتب قاعدة بيانات خاصة بجهات الاتصال التي عيّنتها الدول الأعضاء لُتُعن بشؤون استرداد الموجودات. وفي آذار/مارس ٢٠١١، وجّهت الأمانة المذكورة الشفوية CU 2011/54 إلى الدول الأعضاء تدعوها فيها إلى تقديم معلومات تُعيّن جهات الاتصال المعنية باسترداد الموجودات بغية توسيع نطاق قاعدة البيانات. وبحلول ١٥ حزيران/يونيه ٢٠١١، كانت ٤٠ دولة عضواً قد أبلغت الأمانة بجهات الاتصال المعيّنة لديها.^(١٠)

٥٠ - ومن خلال مبادرة "ستار"، وُفّر الدعم أيضاً لإنشاء منصة مشتركة بين مبادرة "ستار" والإنترنت خاصة بجهات الاتصال المعنية باسترداد الموجودات، وهي عبارة عن قاعدة بيانات أنشأتها مبادرة "ستار" بالاشتراك مع الإنترنت، واستُهلّت في ١٩ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩. والهدف الرئيسي منها هو المساعدة على نجاح التحقيقات أكثر منه تيسير المساعدة القانونية المتبادلة.

٥١ - وإلى جانب قاعدة البيانات الخاصة بجهات الاتصال المعنية باسترداد الموجودات، ساهم المكتب والبنك الدولي ومبادرة "ستار" في دعم الشبكات الإقليمية المتصلة باسترداد الموجودات وفي تكوينها وتعزيزها. وهذه الشبكات هي في المقام الأول شبكات إقليمية غير رسمية تُعنى بمسائل المساعدة القانونية المتبادلة. واستعان المكتب والبنك الدولي ومبادرة

(10) الدول التي أبلغت الأمانة بجهات الاتصال المعيّنة لديها هي: الاتحاد الروسي، الأردن، أرمينيا، أستراليا، أفغانستان، إكوادور، باكستان، بالاو، البحرين، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، البوسنة والهرسك، بولندا، بوليفيا (دولة-المتعددة القوميات)، بيرو، تركيا، الجزائر، الجمهورية العربية السورية، الدانمرك، الرأس الأخضر، رواندا، السلفادور، سلوفينيا، السويد، سويسرا، صربيا، غواتيمالا، الفلبين، كينيا، لاوس، مالطا، ماليزيا، مصر، المكسيك، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية، موريشيوس، النمسا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية.

"ستار" أيضا بخطة عمل مجموعة العشرين لمكافحة الفساد من أجل تشجيع هذه الدول الأطراف على أن تكون قُدوة في المسارعة إلى تعيين جهات الاتصال المعنية باسترداد الموجودات. بموجب اتفاقية مكافحة الفساد وفي إطار مبادرة ستار/إنتربول.

٥٢ - وترد مناقشة مفصلة بخصوص الشبكات القائمة لجهات الاتصال المعنية باسترداد الموجودات في ورقة معلومات خلفية منفصلة من إعداد الأمانة (CAC/COSP/WG.2/2011/3).

٢- التوصيات

٥٣ - أوصى الفريق العامل باستكشاف إمكانية اعتماد نهج في استرداد الموجودات يقوم على وجود مكتب مساعدة مصغر يتولى إسداء المشورة بصورة غير رسمية في المراحل الأولى من أي قضية، ويُحيل مقدمي الطلبات إلى الجهات النظرية التي يمكنها تقديم مزيد من المساعدة.

٥٤ - وأوصى الفريق العامل أيضا بأن يستكشف المكتب السبل الكفيلة بتعديل قاعدة البيانات الخاصة بجهات الاتصال المعنية باسترداد الموجودات لكي يتسنى التيقن من بيانات الاتصال الخاصة بالأشخاص الموجودين في ولايات قضائية أخرى.

التدابير المتخذة

٥٥ - توفر منصة مبادرة ستار/إنتربول اسم أي فرد محدد من أفراد قوة الشرطة في أي بلد من البلدان المشاركة وبيانات الاتصال به. ويمكن الاتصال بالموظفين المسؤولين على مدار الساعة طيلة أيام الأسبوع للاستجابة لطلبات المساعدة الطارئة في الحالات التي تستلزم اتخاذ تدابير فورية. ويقتضي هذا النظام أن تكون بيانات جهة الاتصال مؤمنة، لكي تتمكن جهة الاتصال التي تتلقى طلبا للحصول على مساعدة فورية من الاطمئنان إلى أن الشخص الذي يطلب المساعدة هو موظف من موظفي إنفاذ القانون. وقدم ٧٦ بلدا التفاصيل الخاصة بجهات الاتصال المعنية لديها إلى منصة مبادرة ستار/إنتربول. وعُقد أول اجتماع لأعضاء شبكة جهات الاتصال يومي ١٣ و١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، قبل الاجتماع الرابع للفريق العامل مباشرة. وسيعقد اجتماع ثان لجهات الاتصال في ليون من ١١ إلى ١٣ تموز/يوليه ٢٠١١. ويجري حاليا إعداد منصة اتصالات لتمكين جهات الاتصال من التواصل بصورة آمنة.

٣- التوصيات

٥٦ - أوصى الفريق العامل بتوطيد التعاون على الصعيدين الوطني والدولي بين وحدات الاستخبارات المالية وأجهزة مكافحة الفساد والسلطات الوطنية المسؤولة عن المساعدة

القانونية المتبادلة. وفي هذا السياق، طلب الفريق العامل من الأمانة أن تدعو الدول الأعضاء التي لم تحدّد بعدُ سلطة مركزية مسؤولة عن طلبات المساعدة القانونية المتبادلة إلى القيام بذلك، وإلى تزويد المؤتمر بقائمة بهذه السلطات. ودعا الفريق العامل أيضا إلى استكشاف سبل تعزيز التعاون مع الشبكات والمؤسسات القائمة مثل مجموعة إيغمونت لوحدات الاستخبارات المالية والرابطة الدولية لسلطات مكافحة الفساد.

التدابير المتخذة

٥٧- في آذار/مارس ٢٠١١، أرسلت الأمانة المذكرة الشفوية 2011/52 CU إلى جميع الدول الأطراف في الاتفاقية التي لم تعيّن بعد سلطة مركزية مسؤولة عن طلبات المساعدة القانونية المتبادلة تدعوها فيها إلى القيام بذلك. وبحلول ١٥ حزيران/يونيه ٢٠١١، كانت ٩١ دولة طرفا قد أبلغت الأمانة بالسلطة المركزية المعيّنة لديها. وستقدّم إلى الفريق العامل وإلى المؤتمر قائمة محدّثة شاملة بالسلطات المركزية المعيّنة مع بيانات الاتصال بها.

٥٨- ويعمل المكتب، من خلال برنامجه العالمي لمكافحة غسل الأموال، مع وحدات الاستخبارات المالية من أجل مساعدتها على الانضمام إلى مجموعة إيغمونت وعلى تنفيذ معايير إيغمونت لتبادل المعلومات عن غسل الأموال وتمويل الإرهاب. ويوفّر البنك الدولي مساعدة مماثلة، يقدّم جزءا منها بالتنسيق مع مجموعة إيغمونت.

٥٩- ويواصل المكتب تعاونه الوثيق مع الرابطة الدولية لسلطات مكافحة الفساد ودعمه لأنشطتها. وهو يشارك في اللجنة التنفيذية لهذه الرابطة ويُسّثّر بانتظام بشأن برنامج عمل الرابطة وصياغة خططها المستقبلية الاستراتيجية. وشارك المكتب في اجتماع فريق الخبراء بشأن خطة عمل الرابطة، الذي عُقد في سنغافورة من ١٧ إلى ٢٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١١، وقدم مساهمات فيه.

٦٠- وأخذ عمل المكتب والبنك الدولي ومبادرة "ستار" مع فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية المتعلقة بغسل الأموال يؤدي إلى زيادة تركيز هذه الهيئة على سبل تعزيز مكافحة غسل عائدات الفساد على الصعيد الدولي. يضاف إلى ذلك أنّ التقرير المتعلّق بالهيكل العالمي لاسترداد الموجودات (انظر الفقرة ١٨ (ب) أعلاه) يتضمّن مذكرة موجهة إلى الوكالات المانحة، تشتمل على نصائح بشأن الربط بين استراتيجيات مكافحة غسل الأموال واستراتيجيات مكافحة الفساد.

٤ - التوصية

٦١- لا يزال دور القطاع الخاص في مكافحة الفساد يعتبر حاسماً. وقد أوصى الفريق العامل بأن تواصل الأمانة الترويج لإقامة شراكات مع القطاع الخاص، وخاصة مع المؤسسات المالية، بهدف مساعدتها على الوفاء بالتزاماتها بموجب الاتفاقية وتيسير استرداد الموجودات. وشجّع الفريق العامل الدول الأعضاء على دعم جهود الأمانة بوسائل منها إقامة شراكات من هذا القبيل على الصعيد الوطني.

التدابير المتخذة

٦٢- أُسندت إلى المكتب مهمة منع الفساد ومكافحته بالتشارك مع الجهات المعنية بأكملها، بما فيها قطاع الشركات. وواصل المكتب مشاركته الفعّالة في العمل الذي يؤديه الفريق العامل التابع للاتفاق العالمي والمعني بالمبدأ العاشر، الذي يركّز على التزام القطاع الخاص بمكافحة الفساد. وشارك المكتب في الاجتماع الثامن للفريق العامل التابع للاتفاق العالمي، الذي عُقد في كوبنهاغن في ١٦ أيار/مايو ٢٠١١، وناقش أموراً منها الحوافز القانونية المستندة إلى اتفاقية مكافحة الفساد والتي يمكن أن تشجع التعاون مع أجهزة إنفاذ القانون، بسبل منها الإبلاغ عن حالات الفساد الداخلية. وشارك المكتب أيضاً في الاجتماع السنوي لاتفاق الأمم المتحدة العالمي الذي عُقد في كوبنهاغن في ١٧ أيار/مايو ٢٠١١.

٦٣- وقد أعدّ المكتب بالاشتراك مع اتفاق الأمم المتحدة العالمي أداة إلكترونية لتعلّم طرائق مكافحة الفساد لكي يستخدمها القطاع الخاص. وتوفّر هذه الأداة، من خلال ست نماذج تفاعلية تستند إلى سيناريوهات لمعضلات مستوحاة من واقع الحياة، إرشادات عملية لقطاع الشركات بشأن التطبيق العملي لمبادئ مكافحة الفساد استناداً إلى الاتفاقية. وهي تساعد في تحقيق هدف التوعية بمخاطر الفساد، وتعريف القطاع الخاص بالمساهمة التي يمكن أن يقدمها لوضع نهاية للفساد. وقد عُرضت هذه الأداة على جمهور أوسع في ٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ بمناسبة اليوم الدولي لمكافحة الفساد، وهي متاحة حالياً بالجمان على الموقع الشبكي للمكتب والموقع الشبكي لاتفاق الأمم المتحدة العالمي.

٦٤- ويتلقى المكتب تمويلاً من أجل مشاريع مكافحة الفساد من مبادرة "سيمنز" للنزاهة. وهذه المبادرة التي خُصّص لها مبلغ ١٠٠ مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة وتشكّل جزءاً من التسوية الشاملة بين شركة سيمنز والبنك الدولي المتفق عليها في عام ٢٠٠٩، ستموّل ثلاثة من مشاريع المكتب على مدى ثلاث سنوات. وستدعم شراكة سيمنز مع المكتب جهود مكافحة الفساد في ثلاثة مجالات حاسمة الأهمية وهي: التخفيف من

أوجه تعرض نظم الاشتراء العمومية لإساءة الاستعمال؛ وإنشاء حوافز قانونية متماشية مع اتفاقية مكافحة الفساد لتشجيع الشركات على النزاهة والتعاون؛ وتعريف قادة قطاع الأعمال والقطاع العام الحاليين والمقبلين بالتكاليف الحقيقية للفساد، وبالطريقة التي يسهم بها الامتثال للاتفاقية في المساعدة على حماية الصالح العام ومصالح قطاع الأعمال.

٦٥ - ووردت طلبات كثيرة من مؤسسات مالية ومهنيين للحصول على ورقة السياسة العامة المعنونة "Politically Exposed Persons" (الشخصيات البارزة سياسياً). واستخدمت مبادرة "ستار" هذه الوثيقة لإشراك القطاع الخاص من جهة (وخصوصاً في سياق مجموعة فولفسبرغ) وفرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية المتعلقة بغسل الأموال من جهة أخرى، لكفالة تعزيز الممارسات الدولية الجيدة المتعلقة بالشخصيات البارزة سياسياً.

٥ - التوصيات

٦٦ - شدّد الفريق العامل على ضرورة سعي الأمانة إلى زيادة تعزيز عملها فيما يتعلق بتشجيع الحوار بين الدول الطالبة والدول متلقية الطلبات، وبناء الثقة، وتعزيز الإرادة السياسية في كفالة استرداد الموجودات ومواصلة توطيدها، وذلك في مجالات منها عملها مع المنظمات الحكومية الدولية الأخرى وفي إطار "مجموعة العشرين". وشجّع الفريق الدول الأطراف على السعي إلى إزالة الحواجز التي تحول دون استرداد الموجودات، وخصوصاً بتبسيط الإجراءات الداخلية وتدعيمها منعا لإساءة استخدامها.

التدابير المتخذة

٦٧ - يوفر المؤتمر والأفرقة العاملة وفريق استعراض التنفيذ فرصاً للحوار وتعزيز الالتزام السياسي. وإلى جانب ذلك، يشارك المكتب ومبادرة "ستار" مشاركة فعّالة في جهود الدعوة إلى المناصرة في عدد من المحافل الدولية لتدعيم الإرادة السياسية، بما في ذلك في إطار الفريق العامل المعني بمكافحة الفساد الذي أنشأته مجموعة العشرين. وقد دُعي المكتب إلى المشاركة في هذا الفريق بصفة مراقب. وعقد هذا الفريق اجتماعاً في جاكرتا يومي ٢٧ و ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠، واعتمد خطة عمل أقرها رؤساء الدول في مدينة سيول في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠. وما زال المكتب والبنك الدولي ومبادرة "ستار" يشاركون بنشاط في الفريق العامل المعني بمكافحة الفساد، ويدعمون عمله على الترويج لتنفيذ خطة العمل.

٦- التوصيات

٦٨- طلب الفريق العامل من الأمانة مواصلة التأكد من امتثال جميع أنشطة مبادرة "ستار" امتثالاً تاماً للإطار القانوني والمعايير الدولية المنصوص عليهما في الاتفاقية. وطلب من الأمانة أيضاً مواصلة تقديم تقارير دورية إليه وإلى المؤتمر عن أنشطة مبادرة "ستار".

التدابير المتخذة

٦٩- تعمل مبادرة "ستار" ضمن الإطار القانوني لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد. وتهدف أنشطتها إلى الوفاء بولايي المؤتمر والفريق العامل. وتخضع مبادرة "ستار" لاتفاق شراكة رسمي بين المكتب ومجموعة البنك الدولي. ويشارك ثلاثة ممثلين عن المكتب في عضوية لجنة إدارة مبادرة "ستار"، التي تشرف على أنشطة المبادرة وتحدد سياساتها وأولوياتها العامة. وعلى صعيد العمل، يعمل اثنان من موظفي المكتب في أمانة المبادرة في واشنطن العاصمة، ويساهمان في الإدارة اليومية للمبادرة، بالتعاون الوثيق مع أمانة المكتب في فيينا. وتخضع جميع منتجات المبادرة لعملية استعراض يجريها النظراء (انظر الفقرة ٣١ أعلاه)، ويسمي المكتب النظراء المستعرضين لكل منتج. ودرجت العادة على أن تشمل الأفرقة التي تنظم الدورات التدريبية والأنشطة القطرية المحددة موظفين من المكتب. وقد زوّد الفريق العامل والمؤتمر في كل اجتماع عقد منذ إنشاء مبادرة "ستار" ببيان مفصّل للأنشطة المنفذة في إطارها.

جيم- المساعدة التقنية والتدريب وبناء القدرات

١- التوصيات

٧٠- شدّد الفريق العامل على أنّ هناك طلباً كبيراً على المساعدة التقنية من أجل تنفيذ الفصل الخامس من الاتفاقية، وخصوصاً على الخدمات الاستشارية القانونية. وأكد على ضرورة اتباع نُهج مصمّمة تبعاً للاحتياجات. وشدّد على أهمية توفير المساعدة التقنية للمسؤولين والممارسين في مجال تبادل المساعدة القانونية، لتمكينهم من صياغة الطلبات والردود.

٧١- وأكد الفريق العامل على أهمية تدعيم قدرات المشرعين وموظفي أجهزة إنفاذ القانون والقضاة وأعضاء النيابة العامة بشأن المسائل المتعلقة باسترداد الموجودات. وشدّد على الحاجة إلى التدريب المتخصّص وبناء القدرات في مجال استرداد الموجودات. وإضافة إلى أنشطة عقد الحلقات الدراسية والدورات التدريبية، شجّع الفريق العامل الأمانة على تنظيم هذا التدريب بالاستعانة بتكنولوجيات مبتكرة مثل برامج التعلّم الإلكتروني، ضمن غيرها.

٧٢- وأوصى الفريق العامل بأن يسعى المكتب إلى إقامة مزيد من الشراكات وإلى تنسيق الاضطلاع بأنشطة مساعدة تقنية إضافية في المسائل المتعلقة باسترداد الموجودات مع سائر المنظمات والهيئات المعنية، وطلب من الأمانة تعزيز السبل والوسائل المتاحة للدول الأعضاء لطلب المساعدة التقنية في إطار مبادرة "ستار" على المستويين الوطني والإقليمي.

التدابير المتخذة

٧٣- في مجال المساعدة التشريعية، لبي المكتب الطلبات التي تلقاها من الدول بشأن إجراء استعراض مكثي لمشاريع التشريعات، وتوفير ما يوجد من تشريعات من خلال مكتبته القانونية. وإضافة إلى ذلك، يساعد المكتب الدول، في سياق عدة عمليات جارية لتحليل الثغرات، في استعراض تنفيذها الفصل المتعلق باسترداد الموجودات، وستكون خطوته المقبلة إسداء المشورة عند الطلب بشأن الإجراءات اللازمة لسد الثغرات المستبانة.

٧٤- وفي إطار مبادرة "ستار"، تُقدّم المساعدة التقنية إلى الدول، بناء على طلبها، في مختلف مراحل إجراءات استرداد الموجودات. والغرض من ذلك هو مساعدة الدول على جمع وتحليل المعلومات التي تيسر إحراز تقدّم في جهود استرداد الموجودات وتمكّن السلطات الوطنية من اتخاذ قرارات مستنيرة، والمساعدة على زيادة فعالية التعاون الدولي، ولا سيّما المساعدة القانونية المتبادلة. وتقدّم تلك المساعدة في أشكال يُذكر منها، على سبيل المثال، رعاية اجتماعات وحلقات عمل تجمع الأطراف المعنية على كل من الصعيد الوطني والإقليمي والدولي حسب الاقتضاء؛ وتوفير خدمات استشارية لدعم إعداد التقارير التحليلية، وإجراء بحوث قانونية، وتقديم المساعدة في مراجعة الحسابات والتحليل المالي؛ وتوفير خدمات استشارية لدعم إعداد وتحليل طلبات المساعدة القانونية المتبادلة أو غيرها من أشكال التعاون الدولي.

٧٥- وبحلول ٥ حزيران/يونيه ٢٠١١، كانت ٢٧ دولة قد قدّمت إلى مبادرة "ستار" طلبات رسمية للحصول على المساعدة التقنية. وقدّمت ثلاث دول أخرى طلبات للحصول على مزيد من المساعدة لمتابعة الدعم المقدّم سابقاً. وتعلّقت ستة من تلك الطلبات بموجودات مجمّدة؛ وخمسة بمساعدة قانونية متبادلة بشأن قضايا جارية؛ واثنان بعمل البلدان كوسطاء نزيهين بالتعاون مع المراكز المالية؛ وأربعة بإعداد واستهلال برامج لاسترداد الموجودات. وإضافة إلى ذلك، قدّم المكتب المساعدة إلى إحدى الدول بناء على طلبها بشأن المساعدة القانونية المتبادلة.

٧٦- وتختلف طبيعة المساعدة المقدّمة، إذ إنّها تصمّم تماما لتفني بالاحتياجات الخاصة للدولة الطالبة: ففي بعض الحالات، توجّه المساعدة صوب إجراء حوار حول السياسة العامة وتيسير سبل الاتصال بين السلطات الوطنية والمراكز المالية؛ وفي حالات أخرى، تركّز المساعدة على أنشطة بناء القدرات وعلى توفير خدمات استشارية لدعم قضايا محدّدة لاسترداد الموجودات. ولا شك في أنّ المساعدة المقدّمة في سياق قضية معيّنة لاسترداد الموجودات قد تختلف عن المساعدة المُستبانة في مرحلة تحليل الثغرات.

٧٧- وتُظمّ بالاشتراك مع مبادرة "ستار" عدد من الدورات التدريبية في مجال استرداد الموجودات شملت أحداثا إقليمية في جزر المحيط الهادي، ومنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، وأمريكا الجنوبية والوسطى، وأوروبا الجنوبية والشرقية، وشرق أفريقيا والجنوب الأفريقي، و جنوب آسيا وشرقها. وقُدّم التدريب على مستويين: حلقات عمل تمهيدية للتوعية بمسائل استرداد الموجودات؛ ودورات تدريبية أكثر تقدما تناولت الجوانب التقنية لاسترداد الموجودات. وقد عقدت حلقات العمل التمهيدية عموما على صعيد إقليمي لتمكين الاختصاصيين الممارسين من تبادل الخبرات وإقامة اتصالات فيما بينهم وفي المراكز المالية الإقليمية. وقد صُمّمت تلك الأحداث لصالح متخذي القرارات الرفيعة المستوى الذين لا يحتاجون إلى تدريب موسّع على الأساليب والإجراءات العملية لاسترداد الموجودات. وإضافة إلى ذلك، قُدّم تدريب متخصص على مواضيع معيّنة أو لفئات معيّنة.

٧٨- وقُدّم المكتب والبنك الدولي ومبادرة "ستار" المساعدة إلى جامعة الدول العربية في إعداد وتنظيم حلقة عمل مدتها يومان بشأن استرداد الموجودات بموجب الاتفاقيات الدولية ذات الصلة. وستُعقد حلقة العمل هذه في مقر الجامعة العربية في القاهرة في حزيران/يونيه ٢٠١١، بمشاركة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والشبكة العربية لتعزيز النزاهة ومكافحة الفساد، وستجتمع ممثلين رفيعي المستوى عن أجهزة مكافحة الفساد في الدول الأعضاء في الجامعة العربية، من المكلفين بالإشراف على طلبات المساعدة القانونية المتبادلة واسترداد الموجودات.

٧٩- واستنادا إلى التقييم الذي خلُص إلى أنّ التدريب التقني يكون فعّالاً على أشده عندما يطبّق المتدرب ما تعلمه مباشرة، وخصوصا في الظروف التي يتصل فيها التدريب بنشاط مباشر ومحدّد (إصلاح تشريعي، إصلاح مؤسسي، قضية فعلية)، سيكون التدريب المقدم في إطار مبادرة "ستار" في المستقبل أشد اتصالا بالعمل الذي يقوم به البلد المعني، بقصد زيادة التوجّه في تنمية الكفاءات نحو المتلقين الذي لديهم حاجة ملحة ومباشرة لتطبيق هذا التدريب عمليا. ويجري حاليا الاستعداد لعقد دورة تجريبية بالتعاون مع رابطة سلطات مكافحة الفساد في شرق أفريقيا لتشكيل مجموعة مدربين يمكنهم نقل الكفاءات المتعلقة باسترداد

الموجودات إلى نظرائهم في المنطقة، حسب الحاجة إلى هذه الكفاءات وعند الحاجة إليها. وستستمد المواد التدريبية بالقدر الممكن من دليل استرداد الموجودات ومن المنتجات المعرفية ذات الصلة. وستولي مبادرة "ستار" الأولوية للمساعدة القطرية عندما تكون هناك قضية جارية بشأن استرداد الموجودات، أو عندما يكون من المرجح أن تسهم هذه المساعدة في الأمد القصير في إقامة قضية من هذا النوع.

٨٠- وتشارك المكتب مع حكومة النمسا، بدعم من المكتب الأوروبي لمكافحة الاحتيال، في إنشاء الأكاديمية الدولية لمكافحة الفساد في لاكسنبورغ بالنمسا. وسيكون لاسترداد الموجودات موقع بارز في المنهج الدراسي لهذه المؤسسة. وشارك ممثلو المكتب في اللجنة التوجيهية الدولية التي وفّرت التوجيه الاستراتيجي والقيادي إلى أن أصبحت الأكاديمية منظمة دولية كاملة النضج في ٨ آذار/مارس ٢٠١١. وستوفّر الأكاديمية تدريباً عادياً وتدريباً خصوصياً، وبرامج أكاديمية تفضي إلى نيل شهادات علمية، ومنبرا للحوار والتواصل. وسيبدأ برنامجها الكامل في السنة الأكاديمية ٢٠١٢/٢٠١١.

٨١- وتستطلع الأمانة حالياً إمكانية وضع برامج للتعليم الإلكتروني في مجال استرداد الموجودات.

٨٢- وبدأ المكتب في التشاور مع الخبراء بشأن وضع برنامج أكاديمي للطلبة بشأن مكافحة الفساد. والمناقشات الأولية جارية بشأن محتوى وبنية مشروع البرنامج الأكاديمي بغية تيسير إمكانية تطويعه لاحتياجات بلدان العالم وتطبيقه فيها.

٨٣- وأقام المكتب شراكات إضافية مع منظمات وهيئات أخرى بغية تنسيق أنشطة المساعدة التقنية المتصلة باسترداد الموجودات، منها الرابطة الدولية لسلطات مكافحة الفساد ومنظمة الدول الأمريكية ورابطة التعاون الاقتصادي لآسيا والمحيط الهادئ ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، إلى جانب حكومة سويسرا من خلال عملية لوزان. وشارك المكتب مشاركة فعّالة في تلك الجهود أيضاً من خلال عمله مع لجنة المساعدة الإنمائية التابعة لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي وفريق العمل المعني بمكافحة الفساد التابع لشبكة الحكومة التي تديرها لجنة المساعدة الإنمائية.

٢- التوصيات

٨٤- لما كان الفريق العامل يُدرك أن الفصل الخامس من الاتفاقية سيخضع للاستعراض خلال الدورة الثانية من آلية استعراض التنفيذ، فقد شدّد على أهمية تحضير الدول الأعضاء لاستعراض تنفيذ ذلك الفصل وتنظيم أعماله وفقاً لذلك؛ ولهذا الغرض، أوصى الفريق

العامل بأن تُعدَّ الأمانة، من خلال مبادرة "ستار" أو مبادرات أخرى ذات صلة، خطة عمل متعددة السنوات تعرض على الفريق العامل لينظر فيها أثناء اجتماعه المقبل الذي سيعقد في فيينا يومي ٢٥ و٢٦ آب/أغسطس ٢٠١١.

التدابير المتخذة

٨٥- ستُعرض على الفريق العامل، في ورقة معلومات خلفية منفصلة (CAC/COSP/WG.2/2011/4)، خطة عمل مقترحة لكي ينظر فيها.

دال- الإبلاغ والمتابعة

٨٦- لعلَّ الفريق العامل يود تقديم توجيهات بشأن مواصلة تنفيذ التوصيات التي أصدرها في اجتماعاته السابقة. ولعلَّه يود أيضا أن يستند إلى التوصيات السابقة وأن يضيف توصيات جديدة حسبما يراه مناسبا.

٨٧- ولعلَّ الفريق العامل يود أن يناقش السبل والطرائق الكفيلة بتحضير الدول الأطراف على النحو المناسب لاستعراض تنفيذ الفصل الخامس من اتفاقية مكافحة الفساد. وفي هذا السياق، لعلَّ الفريق العامل يود أن ينظر في الأنشطة المقترحة في خطة العمل المتعددة السنوات التي أعدتها الأمانة وأن يُقيّمها.

٨٨- وفيما يتعلق بالحاجة إلى تعزيز المعارف التراكمية المتعلقة باسترداد الموجودات، لعلَّ الفريق العامل يود أن يستبين المجالات التي يمكن فيها إعداد مزيد من المنتجات المعرفية. ولعلَّ الفريق العامل يود على وجه الخصوص أن يناقش مسألة تجميع القضايا المتعلقة باسترداد الموجودات الذي ترمع الأمانة القيام به، وأن يقدم توجيهات بشأن نطاق التحليل المراد إجراؤه.

٨٩- ولعلَّ الفريق العامل يود أن يقدم توجيهات بشأن دور المكتب ومبادرة "ستار" في توفير التدريب والمساعدة التقنية، وأن يشجّع الدول على الاستفادة من الفرص المتاحة في سياق أنشطة بناء القدرات في مجال استرداد الموجودات.